خلافا في انها ان اخرت هل تفعل اداء او قضا او لا تفعل اوجه وكذا قال الزركشي ينبغي تخصيص صلاته لهما عن المستاجر بالاجير عن الميت دونه عن المضمون انتهى ومن اصحابنا من قال ان صلاة الاجير تقع عن نفسه لعدم دخول النيابة في الصلاة عن الغير ولو اراد ان يطوف طوافين اي سبعين او اكثر استحب له ان يصلي عقب كل طواف ركعتين فلو طاف طوافين او اكثر بلا صلاة عقب كل ثم صلى لكل طواف ركعتين جاز لحصول سنة كل وقد نقل ذلك كذلك عن عايشة والمسور بن مخرمة ولا كراهة فيه لكن ترك الافضل من تعقيب كل بركعتيه ولا يكون خلاف الاولى لانه لم يترك المستحب بل صفة فاضلة تتعلق به ويستحب ان يقرا في الركعة الاولى منهما الظرف الثاني مستقر حال او صفة للركعة لان تقديرها للجنس والاولى لغو لقوله بعد الفاتحة كل منهما متعلق بيقرا ومفعول يقرا قل يا ايها الكافرون وفي الثانية قل هو الله احد للاتباع رواه مسلم من حديث جابر مرفوعا ولما في قرابتهما من الاخلاص المناسب لما هنا لان المشركين كانوا يعبدون ثم الاصنام ويجهر المصلي بالقراة بالفاتحة والسورتين بحيث يسمع نفسه ولا يزيد فيه ان شوش بالزيادة والا زاد ما اراد ان صلاهما ليلا ويجهر الى طلوع الشمس ومحل الجهر ما لم ينو هما مع سنة رابتة نحو الضحى والا اسر تغليبا لحكم

الرابتة

الرابتة ويسر بالقراة ان كان صلاهما نهارا كالكسوف وغيره لما فيه من اقامة شعار النسك ولا يشكل علي ما ذكر ندب التوسط في نفل الليل بين الجهر والاسرار لان ذلك في النفل المطلق وايضا فهاتان اشبهتا الفرايض بجريان الخلاف في وجوب بهما واذا قلنا انها اي الصلاة المذكورة سنة فصلي فريضة او نافلة بعد الطواف وما قصد مع ذلك كان نفل سنة الطواف لما مر واجزا اما ناب به عنهما اي الصلاة بتحية المسجد نص عليه الشافعي في القديم الذي قاله قبل نزوله الثاني بمصر وقال الصيدلاني من اصحابه وفي المجموع لم ينفرد به الصيدلاني بل ذكره جماهير الاصحاب وعد منهم جماعة واستبعده اي الاجزا امام الحرمين قال في المجموع وهو شاذ ودعواه انفراد الصيدلاني به عجيب والاحسن ان يصليهما بعد ذلك لانه لم اما ناب به من الصلاة التي حصل بها سنة الطواف خرج جامت الخلاف اما اذا فعل ما ذكر عين ركعتيه بعد طول الفصل فيشترط في حصول ذلك ان يقصد بما ناب به من الفرض او النفل انه سنة الطواف وعليه فلا يحتاج لما تقدم من حمل قولهم قضاها في البلد بما اذا لم يصل بعدها او صلى وصرفه بل يحصل بما ذكر عند الطول فتامله ولا يضر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)